

صريح النص في

الآلهامات المختلفة فيها عن صفيص

تأليف

الشيخ علي محمد الضباع شيخ عموم المقارئ المصرية
رحمه الله تعالى وفتح به المسلمين آمين

بليبه

أحسن القصص

في تقريب صريح النص

تحقيق خادم أهل القرآن
إيهاب أحمد فكري

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع بمركز المعلومات

٢٠١٤/٥٥

صريح النص في

الآلهامات المختلفة فيها عن منصوص

تأليف

الشيخ علي محمد الضباع شيخ عموم المقارئ المصرية
رحمه الله تعالى ونفع به المسلمين آمين

المقدمة

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد . .

فكتاب «صريح النص» للإمام الضباع كنت قد قمت بتحقيقه منذ فترة، ثم قرئته في كتاب «أحسن القصص»، ولم أخرج فيه عن منهج الإمام الضباع الذي تابع فيه منهج الإمامين الأزميري والمتولي، وما يتضمنه هذا المنهج من أمرين فيهما نظر واضح:

١ - استجازة عزو الأحرف إلى بعض الكتب بغلبة الظن، لأن هذه الكتب لم تكن موجودة لدى هؤلاء الأئمة بل بعضها لا يزال البحث جارٍ عنها، وما يترتب على ذلك من منع أوجه للقراء والرواة يفيد ظاهر الطيبة جوازها.

٢ - ترك اختيارات الإمام ابن الجزري أحياناً مع أننا نقرأ كتبه من طريقه، والتحقيق ألا نقرأ إلا بما ارتضاه واختاره، فإن خالفناه في شيء نسب هذه المخالفة لمن خالفه لا له.

فما أثبتته في هذا الكتاب يقرب ما في كتاب صريح النص للعلامة الضباع موافقاً لما قد حققه ونقله مع العلم أنه قد زاد على طرق حفص المسندة في كتاب النشر تفصيلاً ما يلي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المصباح، والمستتير، وكفاية أبي العز، وكفاية أبي العلاء، ومهجع السبط، والتذكار، وجامع الخياط (من طريق زرغان فقط باستبعاد طريق الفيل).

فهي سبعة كتب فقط باستبعاد الروضتين، وستتبع عن هذا تغير في ما يجوز على الوجه الأول وقد ضمته في جدولين.

وكذلك زاد الإمام الضبياع السكت العام من كتاب التذكار وقد نفي ابن الجزري في النشر (٤٢٤/١) ورود هذا السكت من كتاب التذكار (وهو كتاب لم يكن عند الأزميري ولا المتولي ولا الضبياع وجاري البحث عنه)، فلا يؤخذ السكت العام من النشر لحفص إلا من روضة المالكي على ما أقرأ به ابن الجزري.

ولابد من أن أنه على أن العزو إلى الكتب بإعمال الظن يؤدي غالباً إلى وقوع أخطاء في ذلك كما اطلمت على ذلك بالممارسة، وكما سيتبين من التعقيب على العلامة الضبياع.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يديم تعلم وتعليم هذا العلم النافع (علم القراءات) رحمةً وهدىً للمسلمين.

خادم أهل القرآن الكريم

إيهاب بن أحمد فكري حيدر بن موسى

طريق الفيل من روضة أبي علي المالكي ومن جامع الخياط ومن روضة المعدل.

طريق زرغان من روضة المالكي من طريق الحمامي، ومن روضة المعدل.

فعلى هذا فقد زاد العلامة الضبياع خمسة طرق على الطرق المشتهة للإمام حفص في النشر، وهي طرق كلها تأتي على وجه قصر المد المنفصل بدون غنة اللام والراء، وقد تابع العلامة الضبياع الإمام الأزميري في زيادة هذه الطرق فانظر: «بدائع البرهان» مخطوط (٥٨)، وهذا موافقة منه لما أصله الأزميري من جواز زيادة طرق على طرق النشر.

والأظهر - والله أعلم - أنه ينبغي التقييد بالطرق الثنتين والخمسين الواردة في النشر، وعدم زيادة هذه الطرق الخمسة لسببين:

١- أن من رضي بما أصله الأزميري من جواز زيادة طرق على النشر سيفتح الباب لزيادة غير محدودة لكل القراء عن طرق النشر.

٢- أن القراءة بالطيبة مسندة من طريق الإمام ابن الجزري، وهو لم يقرئ تلازمته بهذه الطرق التي زادها الأزميري، فزيادتها من طريق ابن الجزري خلاف التحقيق.

وعليه فإذا التزمنا بما في النشر فقط فعند الرجوع إلى الجداول الذي أوردتها فإن الوجه الأول سيأتي من الكتب التالية:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على إفضاله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله
(وبعد) يقول راجي عفو الغني الكريم علي بن محمد الضباع بن حسن
بن إبراهيم: لما كان أولى ما تصرف إليه الهمم والأفكار كلام الله
سبحانه وتعالى العزيز الغفار، عنَّ لي أن أكتب ملخصاً بين ما صح
عن حفص في الكلمات المختلف فيها عنه من طرق طيبة النشر؛ لأن
روايته هي المعتمدة بين الناس في هذا العصر. وقد كثر منهم فيها
التلفيق^(١) والالتباس؛ لجهلهم بما أخذ تلك الطرق ومذاهب ذويها
وعدم اعتمادهم عند الأخذ على متين الأساس، فاستخرت الله تعالى
وطرقت أبواب النشر وما كتبه عليه الأئمة الثقات، ولخصت منها ما
هو في المقصد الآتي آت.

وسميته «صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص» ورتبته
على مقدمة ومقصد وخاتمة، فقلت متوكلاً على الله ومستعيناً به تعالى،
وراجياً منه النفع في الآخرة والأولى، وهو حسبي ونعم الوكيل:

(١) قال العلامة مؤلفه في الهامش: هو خلط الطرق بعضها ببعض وذلك غير جائز، قال النووي
في شرح الدرر: والقراءة بخلط الطرق وتركيبها حرام أو مكروه أو معيب، وقال القسطلاني
في لطائفه: يجب على القارئ الاحتراز من التركيب في الطرق وتمييز بعضها من بعض
والأوقع فيها لا يجوز وقراءة ما لم يتزل اه.
قال محقق الكتاب: سيأتي تفصيل لهذا في التعقيب الآتي آخر الكتاب.

أبي العلاء والمصباح، وكفاية أبي العز، والتذكار، والمستتبر، ومن طريق الحمامي والمصاحفي من جامع ابن فارس، ومن قراءة اللداني على أبي الفتح فارس عن عبد الباقي عن الفلانسني عنه، ومن طريق الفارسي من التجريد، ومن طريق السوسنجردي من روضة المالكلي، ومن طريق الحمامي منها، ومن روضة المعدل على ما حرره الأزميري زيادة على ما في النشر أيضًا^(١).

(المقصد في بيان كلمات الخلاف ومذاهب أهل الأداء فيها)

وقسمته إلى ثمانية عشر مبحثًا على عدد اسمه تعالى، رجاء أن يحيي الله ميت هذه الطرق التي كادت أن تفقد بموت عارفها فقلت:

* * *

المقدمة (في بيان الطرق ومآخذها)

قد اختار المحقق ابن الجزري رواية حفص من طريقي عبيد وعمرو عنه، واختار طريق عبيد من طريقي الهاشمي وأبي طاهر عن الأشثاني عنه، واختار طريق عمرو من طريقي الفيل وزرعان عنه، ثم اختار طريق الهاشمي من التذكرة، والتيسير، والشاطبية، وتلخيص العبارات، وجامع ابن فارس، والمستتبر، وكفاية أبي العلاء، والمبهج، ومن طريقي الملتحجي والخبازي من الكامل، واختار طريق أبي طاهر من روضة المالكلي، وجامع ابن فارس، والمصباح، وكفاية أبي العز وإرشاده، والتذكار، وكفاية الست، ومن طريقي الفارسي والخياط من التجريد، ومن طريق الرازي من الكامل، واختار طريق الفيل من طريق ابن خلبج^(١) من المصباح، والمبهج، ومن طريق الطبري من الوجيز، والكامل، والمستتبر، ومن طريق الحمامي من المستتبر، والكامل، والمصباح، والتذكار، وكفاية أبي العز، وجامع ابن فارس^(٢)، وكفاية أبي العلاء، وكذا من روضة المالكلي، وروضة المعدل على ما حرره الأزميري زيادة على ما في النشر، واختار طريق ذرعان^(٣) من غاية

(١) الصواب: ابن الخليل، وانظر النشر (١/١٥٤) وغاية النهاية (١/٥٦٦) (٢/١٢٠).

(٢) هذا الطريق عن الفيل زاده الأزميري على طرق النشر.

(٣) الصواب: زرعان، وكذا فيما يأتي، وانظر النشر (١/١٥٩) وغاية النهاية (١/٢٩٤).

التكبير وعلى البسملة. (الثاني) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الثالث) الوقف على التعوذ ووصل التكبير بالبسملة مع الوقف عليها. (الرابع) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الخامس) وصل التعوذ بالتكبير مع الوقف عليه وعلى البسملة. (السادس) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (السابع) وصل التعوذ بالتكبير مع وصله بالبسملة مع الوقف عليها. (الثامن) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (ويأتي) بين كل سورتين من ذلك سوى بين الأئفال وبراءة خمسة أوجه: (الأول) الوقف على آخر السورة وعلى التكبير وعلى البسملة. (الثاني) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الثالث) الوقف على آخر السورة ووصل التكبير بالبسملة مع الوقف عليها. (الرابع) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الخامس) وصل آخر السورة بالتكبير بالبسملة بأول السورة. (ويأتي) بين آخر الضحى وألم نشرح سبعة أوجه: (الأول) الوقف على آخر السورة وعلى التكبير وعلى البسملة. (الثاني) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الثالث) الوقف على آخر السورة ووصل التكبير بالبسملة مع الوقف عليها. (الرابع) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (الخامس) وصل آخر السورة بالتكبير مع الوقف عليه وعلى البسملة. (السادس) كذلك لكن مع وصل البسملة بأول السورة. (السابع) وصل الجميع، (وحكم) بين كل سورتين بعد ذلك إلى بين الناس

المبحث الأول في التكبير

الأكثرون على ذكره في آخر الكتب، وذكره بعضهم هنا وهو الأنسب لاشتراكه مع البسملة في الابتداء في وجه، ثم هو ستة مطلقاً ويسن بالجهر في ختم القرآن وورد في الصلاة أيضاً هدرجة.

والجمهور من أهل الأداء على تركه وذهب جماعة إلى الأخذ به، ولهم فيه ثلاثة مذاهب: (الأول) التكبير أول ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ وما بعدها إلى أول الناس، وذكره أبو العلاء في غايته^(١). (الثاني) التكبير آخر الضحى وما بعدها إلى آخر الناس، وذكره الهذلي في كامله وأبو الكرم الشهرزوري في مصباحه. (الثالث) التكبير أول كل سورة سوى براءة، وذكره الهذلي في الكامل، وأبو العلاء في الغاية، وأما براءة فلا تكبير فيها إذ التكبير حيث أتى لابد من اقترانه بالبسملة، ومعلوم أنها غير مطلوبة في أولها، ومحل التكبير قبل البسملة ولفظه الله أكبر، ولا تهليل ولا تحميد معه عند حفص أصلاً إلا عند سور الختم إذا قصد تعظيمه على رأي بعض المتأخرين، (وعدد أوجهه) يختلف باختلاف المواضع، (ففي أول سورة الفاتحة) وما بعدها إلى أول سورة الضحى ثمانية أوجه: (الأول) الوقف على التعوذ وعلى

(١) قال محقق الكتاب: ليس في نسخة الغاية إلا تكبير الختم عن ابن كثير.

(وإذا) ضممتها إلى سبعة الحالة الثالثة كانت عشرة ولا يخفى ترتيبها على من تأمل.

ولا يجوز وصل آخر السورة بالبسملة مع الوقف عليها عند عدم التكبير، ولا وصله بالتكبير بالبسملة موقوفًا عليها؛ لأن البسملة لم تكن لآخر سورة عند أحد كما هو معلوم (وأما) بين الانفصال وبرائة ففيه لكل القراء الوقف والسكت والوصل، (ثم إنك) إذا وصلت أو آخر السور بالتكبير كسرت ما كان آخرهن ساكنًا أو منونًا نحو: عليهم الله أكبر، وتكبيرًا الله أكبر، و مسدًا الله أكبر، و فحدث الله أكبر، وإن كان محررًا تركته على حاله وحذفت همزة الوصل نحو: ولا الضالين الله أكبر، وعنده علم الكتاب الله أكبر، و الأبتى الله أكبر، وإذا كان آخر السورة حرف مد وجب حذفه نحو: يرضى الله أكبر، وإن كان هاء ضمير امتنعت صلتها نحو: لمن خشى ربه الله أكبر، وإن كان ميم جمع ضمت نحو: ثم لا يكونوا أمثالكم الله أكبر، وإن كان مكسورًا نحو: وعنده علم الكتاب الله أكبر، ولخبر الله أكبر، تعين ترقيق لام الجلالة، والله أعلم.

* * *

والفاتحة كذلك، (وحكم) أول ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ وما بعدها إلى أول الناس كحكم الأوائل المتقدم في الحالة الأولى، (ويأتي) على قطع القراءة عند آخر الضحى وما بعدها إلى آخر الناس وجهان: (أولهما) الوقف على آخر السورة وعلى التكبير، (ثانيهما) وصل آخر السورة بالتكبير مع الوقف عليه.

ومعلوم أن أوجه الابتداء بالتعوذ والبسملة بلا تكبير أربعة: (أولها) الوقف على التعوذ وعلى البسملة (ثانيها) الوقف على التعوذ ووصل البسملة بأول السورة (ثالثها) وصل التعوذ بالبسملة مع الوقف عليها. (رابعها) وصل التعوذ بالبسملة مع وصلها بأول السورة، فإذا ضمنت هذه الأربعة إلى ثمانية الحالة الأولى كانت أوجه الابتداء بأوائل سوى براءة اثني عشر، وكيفية ترتيبها في القراءة أن تبتدىء بالأول من أربعة عدم التكبير وتثني بالثاني منها، ثم تعطف الأول فالثاني فالثالث فالرابع من ثمانية التكبير، ثم تعطف الثالث فالرابع من الأربعة ثم تكمل ببقية الثمانية.

ومعلوم أن أوجه بين السورتين بلا تكبير ثلاثة: (الأول) الوقف على آخر السورة وعلى البسملة. (الثاني) الوقف على آخر السورة ووصل البسملة بأول الآية. (الثالث) وصل آخر السورة بالبسملة مع وصلها بأول السورة الآية. (وإذا) ضمنت هذه الثلاثة إلى خمسة الحالة الثانية كانت ثمانية، ومحل الأول والثاني من هذه الثلاثة في القراءة قبل الأول من تلك الخمسة، ومحل الثالث قبل الخامس.

وللحمامي عن الولي عنه من الكامل، والغاية، وما ذكره بعضهم من عدم وجوده في الكامل مردود بما تقدم للأزميري والمتولي من إثباتهما رتبة القصر المحض منه؛ لأنهما لم يثبتاها إلا بعد ظهوره، وحينئذ فإن عمنا بظاهر النشر أخذنا به، وإن عدنا إلى الصواب أخذنا بتلك المرتبة (والتوسط) من التجريد، وكفاية الست، وإرشاد أبي العز، ولغير الحمامي عن الفيل من المستتر، والمصباح، وكفاية أبي العلاء، والتذكار، وروضة المالكي، ولغيره عن عمرو من جامع ابن فارس، ولأهاسمي من الشاطبية على المختار، وللطبري عن الولي عن الفيل من الكامل، ولعبيد من المبهج (وفريق التوسط) من التذكرة، والتيسير، والشاطبية، وتلخيص العبارات، والوجيز، وقراءة اللداني على أبي الفتح، ولغير الفيل من كفاية أبي العز، ولعبيد من الكامل، (وأما المد المتصل) ففيه ثلاثة أوجه:

(التوسط) من الشاطبية على المختار، ومن المصباح، والتجريد، وكفاية الست.

(وفريق التوسط) من التذكرة، والتيسير، والشاطبية^(١)، وتلخيص العبارات، والوجيز، وقراءة اللداني على أبي الفتح.

(والإشباع) من بقية الكتب، (وإذا جاء معه مد منفصل) فلا يخلو إما

(١) قال محقق الكتاب: على ترك اختيار الشاطبي لحض، واختيار الشاطبي التوسط فقط لحض

على ما نقله عنه تلميذه السخاوي، وهو ما أشار إليه العلامة الضباع بقوله: على المختار.

المبحث الثاني في المد المنفصل والمد المتصل

(أما المد المنفصل) ففيه أربعة أوجه:

القصر المحض^(١) للحمامي عن الولي عن الفيل من المستتر، والمصباح، وكفاية أبي العز، والروضتين، وجامع ابن فارس، ومن الكامل، وكفاية أبي العلاء على ما حرره الأزميري والمتولي رحمهما الله تعالى مستدلين عليه بما في الكامل من مد التعظيم، والغاية من الإدغام الكبير، وإنهما لا يكونان إلا مع القصر المحض، ولزرعان من الروضتين، والجامع (وفريق القصر) للفيل من التذكار، والمبهج،

(١) قال المؤلف: القصر المحض قدره ألف واحدة، وفريق القصر قدره ألف ونصف، والتوسط

قدره ألفان، وفريق التوسط قدره ألفان ونصف، والإشباع قدره ثلاث ألفات. وهذه الألفات

قدر كل ألف منها حركتان طبيعيتان. وكان مشايخنا يقدرون ذلك تقريباً بحركات الأصابع؛ أي: قَبْجًا أو بسَطًا وذلك يكون بحالة متوسطة ليست بسرعة ولا ببطء، فقدر القصر المحض

حركتان وفوقه ثلاث، والتوسط أربع وفوقه خمس، والإشباع ست أم

قال محقق الكتاب: القصر المحض من طرق النشر التي أسندتها ابن الجزري لحض لا تأتي إلا من طريق الحمامي عن الولي عن الفيل، وأما من الطرق التي زادها الأزميري فمن طريق الحمامي عن الولي عن الفيل أو الحمامي عن القلاسي عن زرعان.

وعلى هذا فلا يأتي القصر المحض من النشر وما زاده الأزميري إلا من طريق الحمامي.

أما برد فريق القصر إلى القصر فيأتي من طريق ابن الخليل عن الفيل من المبهج.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ عشرون وجهاً: ثمانية على القصر وهي عدم التكبير والتكبير وعلى كل منهما مد ميم (الم) وقصرها وعلى كل من الأربعة القصر في «لا» ومدها للتعظيم، وأربعة على كل من فويق القصر والتوسط وفوقه وهي عدم التكبير والتكبير وعلى كل منهما وجهاً «الم»، فإذا وصلت إلى قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بِيَدِهِ وَأَنَّكَ التَّوَكُّلُ وَالْإِنْحِيَالُ﴾، فترتقي الأوجه إلى ستة وثلاثين لمحجي الغنة على جميع ذلك سوى أربعة قصر المنفصل عند عدم مد التعظيم، وهذا إذا لم ننظر إلى آل في «الإنجيل»، فإن نظرنا إليها كانت ثمانية وثلاثين لمحجي السكت عليها مع وجهي «الم» عند التوسط بلا تكبير ولا غنة لما سيأتي.

* وفي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾ آل عمران: ١٢٠. إلى قوله: ﴿رَبِّكَ مِنْهَا بِجَآنٍ كَثِيرًا وَفَسْخًا﴾ النساء: ١١. أحد عشر وجهاً: ثلاثة على القصر وهي عدم التكبير مع توسط المتصل وإشباعه والتكبير مع إشباعه فقط، واثنان على فويق القصر وهما: عدم التكبير والتكبير مع إشباع المتصل عليهما، وثلاثة على توسط المنفصل وهي: عدم التكبير مع توسط المتصل وإشباعه والتكبير مع إشباعه فقط، وثلاثة على فويق توسطه وهي: عدم التكبير مع فويق التوسط والإشباع في المتصل والتكبير مع إشباعه فقط، والله أعلم.



قصر المنفصل مع توسط «لا» للتعظيم، ثم تسويتهما ثلاثاً وأربعاً وخمسة (تتمة) تقدم في المبحث الأول ما يفيد أن التكبير إما أن يكون عامّاً لأوائل السور - وبه قال الهذلي وأبو العلاء^(١) في أحد وجهيهما - وإما أن يكون خاصّاً لأوائل سور الختم - وبه قال أبو العلاء في ثاني وجهيه - أو لأواخرها - وبه قال الهذلي في ثانيه، وأبو الكرم في مصباحه - ومذهب الهذلي في المأين إشباع المتصل مع أربعة المنفصل وجواز المد للتعظيم عند قصره، ومذهب أبي العلاء إشباع المتصل مع القصر والتوسط وما بينهما في المنفصل، ومذهب أبي الكرم توسط المتصل^(٢) مع قصر المنفصل وتوسطه.

وإذ تقرر ذلك فوجه التكبير العام يختص بإشباع المتصل مع جميع أوجه المنفصل، ويجوز معه المد للتعظيم بشرطه، وتأتي معه الغنة وعدمها إلا أنها تتعين عليه عند فويق التوسط، ووجه التكبير لأوائل سور الختم يختص بإشباع المتصل ويجوز معه في المنفصل ما عدا فويق توسطه، ووجه التكبير لأواخرها يجوز عند إشباع المتصل مع الغنة وأربعة المنفصل، وعند توسطه مع توسط المنفصل وقصره من غير غنة معهما.

* فقي قوله تعالى: ﴿رَبِّانَا وَلَا تُحِيتَنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ إلى قوله:

(١) قال محقق الكتاب: سبق التعليق على ذلك.

(٢) قال محقق الكتاب: الظاهر أن الذي في المصباح هو الإشباع، وانظر المصباح (٤٠٢/١).

بل يختص بتوسطه فقط ويكون مع توسط المتصل خاصًا ومع طوله عامًا، ولا يأتي أيضًا مع التكبير، ولا مع إبقاء غنة النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء؛ لأن ذلك ليس من مذهبهم كما عرفت وكما ستعرف ففي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآية. خمسة أوجه: (الأول) القصر مع عدم السكت. (الثاني) فويقه كذلك. (الثالث والرابع) التوسط مع عدم السكت ومعه. (الخامس) فويقه مع عدمه فقط. فإذا وصلت إلى: ﴿هُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فترتقي الأوجه إلى أربعة عشر:

ثلاثة على القصر وهي: عدم السكت مع توسط المتصل وترك الغنة ومع إشباعه مع ترك الغنة وإبقائها، وإثان على فويقه وهما عدم السكت مع إشباع المتصل بلا غنة وبها، وخمسة على توسط المتصل وهي عدم السكت مع توسط المتصل، وعدم الغنة، ومع إشباعه بلا غنة وبها، والسكت مع توسطه مع عدم الغنة ومع إشباعه كذلك، وأربعة على فويق توسطه وهي: عدم السكت مع فويق التوسط والإشباع في المتصل وكل منهما مع ترك الغنة وإبقائها.

* وفي قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١]. الآية. خمسة أوجه التوسط مع عدم السكت ومعه، وفويقه مع عدمه فقط، والإشباع مع الوجهين.

* وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢١١]. الآية خمسة أيضًا عدم السكت مع أربعة المتصل، والسكت مع توسطه

المبحث الثالث في الساكن قبل الهمز

المراد بالساكن هنا الحرف الصحيح الساكن والواو والياء الساكنان بعد فتح نحو: «قرآن» و«سوء» و«شيء» و«الأخرة» و«من آمن» و«دخلوا إلى» و«ابني آدم» وقد ورد فيه ثلاثة أوجه: (الأول) عدم السكت عليه مطلقًا وهو مذهب الجمهور، (الثاني) السكت على أل و شيء والساكن المفصول فقط، وتسمى رتبة السكت الخاص للفارسي عن أبي طاهر من التجريد، (الثالث) السكت على ذلك وعلى الساكن الموصول أيضًا، وتسمى رتبة السكت العام لأبي طاهر من روضة المالكى، وذكره الأزميري أيضًا لغير الولي عن الفيل من النكار نقلًا عن بستان ابن الجندي^(١) واعتمده المحقق المتولي (تتميم) تقدم في المبحث الثاني أن مذهب صاحب التجريد من هذه الطرق توسط المدين، وأن مذهب أبي علي المالكى عن عبيد وابن شیطا عن غير الولي عن الفيل توسط المتصل مع إشباع المتصل، فإذا لا يأتي السكت المذكور مع قصر المتصل ولا مع فويق قصره ولا مع فويق توسطه،

(١) قال محقق الكتاب: نقل الإمام ابن الجزري السكت عن حفص من النكار لابن شيطا، وانظر النشر (١١/٤٢٤)، وكتاب النكار جاري البحث عنه، ولم يكن النكار عند الأزميري ولا المتولي ولا الضباع، وابن الجزري تلميذ ابن الجندي والظاهر أنه تعقبه في ذكره السكت لحفص من النكار.

* وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكُلُّ سَهْوًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٠]. إلى قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١١]. تسعة أوجه: ثمانية على عدم السكت وهي عدم التكبير والتكبير وعلى كل منهما أربعة المنفصل، وواحد على السكت وهو عدم التكبير مع التوسط لا غير.

* وفي قوله تعالى: ﴿لِللَّهِ مَالُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ [المائدة: ١٢٠]. إلى قوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

ثلاثة أوجه: عدم السكت مع عدم التكبير ومعه، والسكت مع عدمه فقط. والله أعلم.



لا غير؛ فإذا وصلت إلى ﴿وَلَاكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]. فترتقي إلى تسعة لمجيء الغنة على أربعة عدم السكت المذكورة.

* وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١١٣]. الآية. أربعة عشر وجهًا: اثنا عشر على عدم السكت، ثلاثة منها على قصر المنفصل وهي توسط المتصل مع ترك الغنة فقط، وإشباعه مع تركها وإيقائها، وجهان على فويق القصر وهما: إشباع المتصل مع ترك الغنة وإيقائها، وثلاثة على توسط المنفصل كالثلاثة التي على قصره، وأربعة على فويق توسطه وهي مثله، والإشباع في المتصل وكل منهما مع ترك الغنة وإيقائها (والثالث عشر والرابع عشر) السكت مع توسط المنفصل وتوسط المتصل وإشباعه ولا غنة معهما.

* وفي قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرُّ إِظْتِمْصَ تَطْمِثُ أَبْصَارُهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠]. إلى ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَٰلِحًا﴾ [البقرة: ٢١]. تسعة أوجه: (الأول والثاني) قصر المنفصل مع توسط المتصل وإشباعه. (والثالث) فويق قصره مع الإشباع فقط في المتصل. ولا سكت مع هذه الثلاثة، (والرابع إلى السابع) توسط المنفصل مع توسط المتصل وعدم السكت والسكت ومع إشباعه معهما. (والثامن والتاسع) فويق توسط المنفصل مع مثله والإشباع في المتصل، ولا سكت معهما.

* وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا يَوْمًا لَا يُجْرَىٰ فِيهِنَّ مَنَاقِبُ إِلَّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: ٤٤٨]. ثلاثة أوجه: عدم الغنة مع عدم السكت ومعه، والغنة مع عدمه فقط.

الأنبياء، وأطلق الحكم فيهما أكثر المتقدمين، وإلى إطلاقه جنح إمامنا المتولي ونصر القول به بما ينبغي مراجعته من روضه^(١).

ثم إنها من حيث هي تأتي على توسط المنفصل وفوق توسطه وفوق توسط المتصل وإشباعه على ما في البائع، وقرر المتولي مجيئها مع قصر المنفصل عند إشباع المتصل، ولا مانع منه مع فوقه عنده أيضًا إن عملنا بظاهر النشر على ما مر، ومر أيضًا أنها تأتي على كل من التذكير العام وعدمه.

* في قوله ثقل: ﴿وَكَمَا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَهَّمَهُمْ﴾ [البقرة: ١٨٩]. خمسة أوجه: التوسط مع ترك الغنة فقط وفوقه والإشباع وعلى كل منهما ترك الغنة وإبقاؤها.

* وفي قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا مَرْثَاتَ لَيْلَىٰ مَثَابَةَ أَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١١٢٥]. ثمانية أوجه: ترك الغنة مع أربعة المنفصل وإبقاؤها كذلك.

* وفي قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدُوا﴾ [البقرة: ١٧٧]. الآية اثنا عشر وجهًا: قصر المنفصل مع توسط المتصل وترك الغنة ومع إشباعه مع ترك الغنة وإبقائها، وفوق قصر المنفصل وإشباع المتصل معهما، وتوسط المدين مع تركها، وتوسط المتصل^(٢) مع إشباع المتصل وتركها وإبقائها، وفوق توسط المنفصل مع مثله

(١) أي: من كتاب الروض النضر.

(٢) الصواب: المنفصل.

المبحث الرابع في النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء

ذهب الجمهور إلى إدغامهما فيهما من غير غنة، (وذهب) الهادي وكذا الأهوازي^(١) على ما وجدته الأزميري في وجيزه إلى إدغامهما فيهما أيضًا لكن مع إبقاء الغنة واختار الإمام ابن الجزري في نشره اختصاص هذه الغنة، بما رسم مقطوعًا نحو: ﴿فَإِنَّ أَمْ تَعْمَلُوا﴾، ﴿فَإِنَّ أَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ﴾، دون الموصول وهو في: ﴿فَإِنَّ أَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ في هود، و﴿أَنْ يَجْعَلَ لِكُلِّ فِي الْكَهْفِ﴾، و﴿أَنْ يَجْعَ فِي الْقِيَامَةِ﴾، و﴿أَلَّا تَعْمَلُوا﴾ في الانفصال، و﴿أَلَّا تَنْفِرُوا﴾ و﴿أَلَّا تَنْصُرُوهُ﴾ في التوبة، و﴿وَأَلَّا تَعْتَرَىٰ﴾ في هود، و﴿وَأَلَّا تَصْرَفُ فِي يَوْسَفَ﴾، وألا يفتح الهمزة إلا في عشرة مواضع رسمت فيها بالقطع وهي: ﴿أَنْ لَا أَقُولَ﴾، و﴿أَنْ لَا يُوَلِّوْا﴾ في الأعراف، و﴿أَنْ لَا مَلْجَأَ﴾ في التوبة، و﴿وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ في هود، و﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ في قصة نوح بعدد، و﴿أَنْ لَا تَشْرِكْ بِي﴾ في الحج، و﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ في يس، و﴿وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ﴾ في الدخان، و﴿أَنْ لَا يَتَّبِعْكَ﴾ في الامتحان، و﴿أَنْ لَا يَبْتَلِيَكُمْ﴾ في (ن)، واختلفت المصاحف في «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» في

(١) الصواب الأهوازي بالزاي.

المبحث الخامس

في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَفْقَهُ تَجْوِذًا﴾
وقوله: ﴿وَأَدَّكُمْ فِي الْغَلَقِ بَعْضًا﴾

فيهما ثلاثة مذاهب: (الصاد فيهما) للأشعري من التذكرة، ولأبي طاهر والولي عن الفيل من المصباح، وللليل من الكامل، وللطبري عن الولي عنه من المستنير، ولعمرو من جامع ابن فارس، ولعبيد من كفاية أبي العز، ولزرعان من التذكار وروضة المعامل وغاية أبي العلاء وقراءة اللداني على أبي الفتح. (والسين في ويسط مع الصاد في بصطة) من الوجيز. (والسين فيهما) للباقيين. ويمتنع الأول على السكت الخاص، وعلى فونق قصر المنفصل مع عدم الغنة، وعلى قصره كذلك عند التكبير، وعلى فونق قصر المنفصل مع إشباع المتصل مع الغنة، ويختص الثاني بفونق توسط المدين مع الغنة، ويمتنع الثالث على القصر مع التوسط وعلى الغنة إلا مع فونق التوسط، ويجوز كل من الأول والثالث عند ترك السكت والغنة والتكبير مع قصر المنفصل وإشباع المتصل، ومع توسط المنفصل وفونق توسطه مع ما يجوز عليهما في المتصل، وعند السكت العام، وعند التكبير مع توسط المنفصل وترك الغنة.

* ففي قوله تعالى: ﴿فِيضًا وَمَاءً كَثِيرًا وَاللَّهُ يَفْقَهُ وَيُضِطُّ﴾^[البقرة: ٢٤٥]. ثمانية أوجه: القصر مع الصاد والسين وكذلك

والإشباع في المتصل وعلى كل منهما ترك الغنة وإبقاؤها.
* وفي قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^[الفاتحة: ٢٦]. إلى قوله ﴿فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^[البقرة: ٢٢]. أربعة أوجه: عدم التكبير مع ترك الغنة وإبقائها والتكبير معهما، والله أعلم.

* * *